

- ﴿ زيد بن ثابت بن الضحاك أبو سعيد الانصاري عن النبي ﷺ ﴾
- ١٩٤٢ (حديث) : « نصر الله امرء سمع منا حديثاً » (د) في العلم عن مسدد (ت) فيه عن محمود بن غيلان (هـ) في السنة عن محمد بن عبد الله بن نعيم وعلي بن محمد
- ١٩٤٣ (حديث) : « من كانت الدنيا أكبر همه » (هـ) في الزهد عن محمد بن بشار
- ١٩٤٤ (حديث) : « أنهم تسجروا مع النبي ﷺ ثم قاموا الى الصلاة » (خ) في الصلاة عن عمرو بن عاصم وفي الصوم عن مسلم بن ابراهيم (م) في الصوم عن أبي بكر بن أبي شيبة (ت) فيه عن يحيى بن موسى (س) فيه عن اسحاق بن ابراهيم وعن اسماعيل بن مسعود (هـ) فيه عن علي بن محمد الطنافسي
- ١٩٤٥ (حديث) : « ان النبي ﷺ نظر قبل اليمن فقال : اللهم اقبل بقلوبهم (١) » (ت) في المناقب عن عبد الله بن أبي زياد وغير واحد
- ١٩٤٦ (حديث) : « ان رسول الله ﷺ اتخذ حجرة من حصير في رمضان فسلي فيها ليالي، فصلى بصلاته ناس من أصحابه، وفيه أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة » (خ) في الصلاة عن عبد الأعلى بن حماد وفي الاعتصام عن اسحاق وفي الأدب وقال المسكي (م) في الصلاة عن محمد بن مني (د) فيه عن هارون بن عبد الله وعن أحمد بن صالح (ت) فيه عن محمد بن بشار (س) فيه عن أحمد بن سليمان (ط) فيه عن أبي النضر مولي عمر بن عبيد الله
- ١٩٤٧ (حديث) : « نهى النبي ﷺ عن المغابرة » (د) في البيوع عن أبي بكر بن أبي شيبة
- ١٩٤٨ (حديث) : « في العمري والرقبي » (د) في البيوع عن عبد الله ابن محمد الزميلي (س) في العمري عن محمد بن عبيد الله بن يزيد بن ابراهيم وعن محمد بن عبد الأعلى وعن عمرو بن علي وعن محمد بن حاتم وعن محمد بن عبد الله بن يزيد وعن محمد بن عبيد الكوفي وعنه أيضاً وعن عبدة بن عبد الرحيم وفي الرقبي عن محمد بن علي بن ميمون وعن هلال بن العلاء (هـ) في الأحكام عن هشام بن عمار
- ١٩٤٩ (حديث) : « ان النبي ﷺ أمره أن يتعلم كتاب اليهود » (ح) في الأحكام وقال خارجة بن زيد (د) في العلم عن احمد بن يونس (ت) في الاستئذان عن علي بن حجر
- ١٩٥٠ (حديث) : « توضعوا مما مست النار » (م) في الطهارة عن عبد

المك العزقي (س) فيه عن هشام بن عبد الملك

١٩٥١ (حديث) : «أمرت هذه الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً)» (د) في  
الدين عن مسلم بن إبراهيم (س) في الحارثية عن عمرو بن علي وعن عبد بن بشار وعن  
محمد بن حنبل

١٩٥٢ (حديث) : «كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فمئنته الكينة  
فوقعت فخذ رسول الله ﷺ على الخدي» (د) في الجهاد عن سعيد ابن منصور  
الخراساني

١٩٥٣ (حديث) : «كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (غير أوتي الضمير)»  
(د) في الحروف عن سعيد بن منصور وعن محمد بن سليمان الأصبغى  
١٩٥٤ (حديث) : «أرسل إلى أبو بكر فقتل أهل الجماعة وعنده عمر»  
الحديث في جمع القرآن، وفيه «أته فقد آية من سورة التوبة وآية من سورة  
الاحزاب فوجدتهما مع خزينة الأنصاري» (خ) في التفسير عن أبي النعمان وعنه  
أيضا وفي فضائل القرآن عن موسى بن اسماعيل وقال بن شهاب وعن يحيى بن  
بكر وفي التوحيد وفي المغازي عن موسى وفي الجهاد عن أبي النعمان وفي الاحكام  
عن محمد بن عبيد الله (ت) في التفسير عن محمد بن بشار وقال الزهري  
١٩٥٥ (حديث) : «أمرأى النبي ﷺ نعرد لأهله وانسل» (ت) في الحج  
عن عبد الله بن أبي زبارد

١٩٥٦ (حديث) : «كنا مع رسول الله ﷺ بشوك نشترى ودبيع  
وهو يرانا لا يبهانا» (ه) في الجهاد عن عبيد الله بن عبد الكريم  
١٩٥٧ (حديث) : «كنا جلوسا مع زيد بن ثابت فسال عن صلاة  
الوسطى، فقال هي صلاة الظهر؟ كان رسول الله ﷺ يصلها بالهجرة» (د) في  
الصلاة عن محمد بن المنذر (ط) فيه عن داود بن الحصيرة

١٩٥٨ (حديث) : «بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار على بغلة او نحن  
معه إذ حدث به» (م) في صفة أهل النار عن يحيى بن أيوب وأبي بكر بن  
أبي شيبة

١٩٥٩ (حديث) : «إن ذئبا تيب في شاة فذبحوها بمروة فرخص رسول  
الله ﷺ في أكلها» (س) في الصحابا عن محمد بن بشار وعنه أيضا (ه) فيه  
عن أبي بشر بكر بن خلف

١٩٦٠ (حديث) : « كان الناس يتبايعون التمار قبل أن يبدو صلاحها »

(خ) في البيوع وقال الليث (د) فيه عن أحمد بن صالح

١٩٦١ (حديث) : « إن النبي ﷺ رخص في بيع العرايا » (خ) في

البيوع عن يحيى بن بكير وعن الترمذي وعن محمد بن سعد وعن أبي الزهراء وفي الشرب

عن محمد بن يوسف (م) في البيوع عن يحيى بن يحيى ثلاث روايات وعن محمد

ابن رافع وعن محمد بن ربح وعن أبي الربيع وابي كاهل وعن محمد بن عبدالله

ابن نمير (د) فيه عن أحمد بن صالح (ت) فيه عن هناد بن السرى وعن قتيبة

(س) فيه عن قتيبة وعن عبيد الله بن سعيد وعن عيسى بن حماد وعن أبي داود

الحراني وعن الحرث بن مسكين (ه) في التجارات عن محمد بن ربح وعن هشام

ابن عمار ومحمد بن الصباح (ط) في البيوع عن نافع

١٩٦٢ (حديث) : « إن النبي ﷺ نهى أن تباع السلع حيث تباع حتى

يحوزها التجار إلى رحالهم » (د) في البيوع عن محمد بن عوف الطائي

١٩٦٣ (حديث) : « لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه » (د)

في السنة عن محمد بن كثير . (ه) فيه عن علي بن محمد

١٩٦٤ (حديث) : « لما خرج النبي ﷺ إلى أحد رجع ناس من أصحابه

وفيه فزلات (فما لكم في المناقمتين فتنين) » (خ) في الحج عن سليمان بن حرب وفي

الغازي عن أبي الوابد وفي التفسير عن محمد بن بشار (م) فيه وفي ذكر المناقمتين

عن عبيد الله بن معاذ (ت) في التفسير عن محمد بن بشار

١٩٦٥ (حديث) : « كنا عند النبي ﷺ وأوف التمرآن من الرقاع فتال

طوبى للشام » (ت) في المناقب عن محمد بن بشار

١٩٦٦ (حديث) : « يفتقر الله لرافع بن خديج، وفيه ذكر المحاقلة والمزارعة »

(د) في البيوع عن أبي بكر بن أبي شيبة وعن مسدد (س) في الشروط عن

الحسين بن محمد (ه) في الأحكام عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي

١٩٦٧ (حديث) : « أنه قرأ على النبي ﷺ النجم فلم يسجد فيها » (خ)

في الصلاة وفي سجود القرآن عن آدم وعن سليمان بن داود (م) في الصلاة عن يحيى بن

يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر (د) فيه عن هناد (ت) فيه عن يحيى

ابن موسى (س) فيه عن علي بن حجر

١٩٦٨ (حديث) : « أمروا أن يسبحوا برب كل صلاة ثلاثاً وثلاثين » (س)

- في الصلاة عن موسى بن حزام
- ١٩٦٩ (حديث) : « قال لي زيد بن ثابت مالك تقرأ في المغرب بقصر  
المفصل » (خ) في الصلاة عن أبي عاصم (م) فيه عن الحسن بن علي (س) فيه  
عن محمد بن عبد الأعلى وعن محمد بن سلمه
- ١٩٧٠ (حديث) : « ان النبي ﷺ أملى علي (لا يستوي القاعدون من  
المؤمنين) فجاء ابن أم مكتوم » (خ) في الجهاد عن عبد العزيز بن عبد الله  
وفي التفسير عن إسماعيل بن أبي أويس (ت) في التفسير عن عبد بن حميد  
(س) في الجهاد عن محمد بن يحيى بن عبد الله وعن محمد بن عبد الله بن بزيع
- ١٩٧١ (حديث) : « امرنا رسول الله ﷺ أن لا نكتب شيئاً من حاشيته »  
(د) في العلم عن نصر بن علي
- ١٩٧٢ (حديث) : « دخلت على النبي ﷺ وبين يديه كتاب فسمعته  
يقول ضع القلم على أذنك » (ت) في الاستئذان عن قتيبة
- ١٩٧٣ (حديث) : « كيف ترى في قراءة القرآن في سبع ؟ » (ط) في  
الصلاة عن يحيى بن سعيد
- ١٩٧٤ (حديث) : « كان يقول في الرجل يطلق الامة ثلاثاً ثم يشترها »  
(ط) في النكاح عن ابن شهاب الزهري
- ١٩٧٥ (حديث) : « ملكت امرأتي أمرها ففارقني » (ط) في الطلاق  
عن سعيد بن سليمان
- ١٩٧٦ (حديث) : « إن نفيما استفتى زيد بن ثابت فقال : إني طلقته  
امرأة حرة ؟ » (ط) في الطلاق عن عبد ربه بن سعيد
- ١٩٧٧ (حديث) : « في العزل عن الجوارى » (ط) في الطلاق عن ضمرة  
ابن سعد المازني
- ١٩٧٨ (حديث) : « أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا » (ط)  
في البيوع عن أبي الزناد
- ١٩٧٩ (حديث) : « رجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل » (ط) في الصلاة  
في واجب الغسل عن يحيى بن سعيد
- ١٩٨٠ (حديث) : « إن الأحوص هلك بالشام حين دخلت امرأته في  
الدم من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها » (ط) في الطلاق عن نافع وزيد بن أسلم

- ١٩٨١ ﴿حديث﴾ : « عن عبيد أبي صالح مولى السفاح أنه قال: بعثت بزالي وفيه فسأت عن ذلك زيد ابن ثابت » (ط) في البيوع عن أبي الزناد
- ١٩٨٢ ﴿حديث﴾ : « إن مروان بن الحكم أتى بأنتان قد اختلس متاعاً وفيه فقال زيد: فليس في الخلسة قطع » (ط) في الحدود عن ابن شهاب الزهري
- ١٩٨٣ ﴿حديث﴾ : « إن زيد بن ثابت كان يقول في العين الغائبة إذا طفئت مائة دينار » (ط) في العقول عن يحيى بن سعيد
- ١٩٨٤ ﴿حديث﴾ : « إن معاوية بن أبي سفيان كتب إلى زيد بن ثابت يسأله عن الحد؟ » (ط) في النرائض عن يحيى بن سعيد
- ١٩٨٥ ﴿حديث﴾ : « إذا دخل الرجل بامرأته فأرخت عليها السور » (ط) في النكاح عن ابن شهاب الزهري
- ١٩٨٦ ﴿حديث﴾ : « سئل زيد بن ثابت عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن يصبها » (ط) في النكاح عن يحيى بن سعيد
- ١٩٨٧ ﴿حديث﴾ : « دخل على زيد بن ثابت وأنا بالأسواق قد اصطدت نهماً » (ط) في الجامع عن رجل

## LAMPIRAN D

## INTISARI HADĪTH-HADĪTH ZAYD IBN THĀBIT

- (1) حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب ، عن عبد الرحمن بن أبان ، عن أبيه ، عن زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « نضر<sup>(1)</sup> الله امرأً سمحاً مناً حديثاً حفيظاً حتى يبلغه ، ورب حامل يفره إلى من هو أفقر منه ، ورب حامل يفره ليس بفقيه » .

- (2) ٤١٥ - حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر . ثنا شعبة عن عمر بن سليمان ، قال : سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان عن أبيه ؛ قال : خرج زيد بن ثابت من عند مروان ، ينصف النهار . قلت : ما بعث إليه ، هذه الساعة ، إلا ليئىء سأل عنه . فسأله ، فقال : سألنا عن أشياء سمناها من رسول الله ﷺ . سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كانت الدنيا همه ، فرق الله عليه أمره ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأت به من الدنيا إلا ما كتبت له . ومن كانت الآخرة نيته ، جمع الله له أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة » .
- في الروائد : إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

(3) **بَابُ** وَقْتِ الْفَجْرِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ  
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ تَسَجَرُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا قَالَ قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِينَ يَهْنِي آيَةَ ح

(4)

٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ الْقَطَوَانِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٍ  
قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ  
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ قَبْلَ الْيَمَنِ  
فَقَالَ . اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاحِبِنَا وَمُدَّنَا .  
قَالَ أَبُو عَيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ  
حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ .

(5)

### حَدَّثَنَا عَبْدُ

الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي  
النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَخَذَ حِجْرَةَ قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصْبِ فِي رَمَضَانَ يُصَلِّي فِيهَا لَيْلِي  
فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا سَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَنُجِرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ  
قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي يَوْمِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ  
الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ .

(6) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عمر بن أيوب ، عن جعفر بن بُرقان ، عن ثابت بن  
ابن الحجّاج ، عن زيد بن ثابت قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخابرة . قالت :  
وما الخابرة ؟ قال : أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع .

(7)

حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، ثنا داود ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المُرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا ، والرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا » .  
حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى قال : قرأت على معقل ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ،  
عن حُجْر ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا  
فَهُوَ لِمُعْمِرِهِ مَحْيَاهُ وَتَمَاتُهُ وَلَا تَرُقِبُوا ، فَمَنْ أَرَقَبَ شَيْئًا فَهُوَ سَبِيلُهُ » .

(8)

**باب**  
الحكام وهل يجوز تزوجان واحد وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت  
إن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يتعم كتاب اليهود حتى كتبت للنجاشي  
الله عليه وسلم كتبه وأقرأته كتبهم إذا كتبوا إليه

(9)

٩٠ - (٣٥١) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال : حدثني أبي عن جدي . حدثني عُمَيْرُ  
ابن خالد . قال : قال ابن شهاب : أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام  
أن خارجة بن زيد الأنصاري أخبره ؛ أن أباه زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الوضوء  
مما مسّت النار » .

(10) حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد ، أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن  
 مجاهد بن عوف ، أن خارجة بن زيد قال : سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول :  
 أُرَاتُ هَذِهِ الْآيَةَ : ( وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَمَعَّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ) بعد التي  
 في الفرقان : ( وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا  
 بِالْحَقِّ ) بِسُقْرٍ أَشْهَرُ .

(11)

### باب في الرخصة في القعود من العذر

حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ،  
 عن زيد بن ثابت قال : كنتُ إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففشيته السكينة  
 فوقمتُ فخذُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي ، فوجدت ثقلَ شيءٍ أثقلَ من فخذ  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سُرِّيَ عنه فقال : « اكتب » فكتبت في كتيف :  
 ( لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ) إلى آخر الآية ، فقام ابن  
 أم مكتوم - وكان رجلاً أعمى - لما سمع فضيلة المجاهدين فقال : يا رسول الله ، فكيف بمن  
 لا يستطيع الجهاد من المؤمنين ؟ فلما قضى كلامه غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة  
 فوقمت فخذهُ على فخذي ، ووجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى ،  
 ثم سُرِّيَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « اقرأ يا زيد » فقرأت ( لَا يَسْتَوِي  
 الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ) الآية  
 كلها ، قال زيد : فأنزلها الله عز وجل وحدها فألحقها ، والذي نفسى بيده لكانى أنظر  
 إلى ملحقها عند صدعٍ في كتيف .

(12)

حدثنا سعيد بن منصور، ثنا ابن أبي الزناد، ح وثنا محمد بن سليمان الأنباري، ثنا حجاج  
 ابن محمد، عن ابن أبي الزناد، وهو أشجع، عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن  
 أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ (غير أولي الضرر) ولم يقل سعيد كان يقرأ

(13)

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب

عن الزهري حدثني إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان أراه عن محمد  
 ابن أبي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد أن زيد بن ثابت رضي  
 الله عنه قال نسخت الصحف في المصاحف ففقدت آية من سورة

الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم أجدها  
 إلا مع خزيمه بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله (من المؤمنين رجال صدقوا  
 ما عاهدوا الله عليه)

(14)

٨٣١ - حدثنا عبد الله بن أبي زياد أخبرنا عبد الله بن يعقوب  
المدني عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن  
أبيه وأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم نجرد لإهلاله واغتسل .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . وقد استحب بعض أهل  
العلم الاغتسال عند الإحرام وهو قول الشافعي .

(15)

٢٨٢٣ - حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ثنا سفيان بن داود ، عن خالد بن حيان  
الرقبي . أنبأنا علي بن عروة البارقي . ثنا يونس بن يزيد ، عن أبي الزناد ، عن خارجة  
ابن زيد ؛ قال : رأيت رجلاً يسأل أبي عن الرجل يمزو فيشترى ويبيع ويتجر  
في غزواته ؟ فقال له أبي : كُنا مع رسول الله ﷺ ببؤك ، نشترى ونبيع ، وهو يرانا  
ولا يئنا .

في الزوائد : إسفاده ضيف ، لضمف علي بن عروة البارقي ، وسفيان بن داود .

(16)

حدثنا محمد بن المنقذ ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، حدثني عمرو بن أبي حكيم قال :  
سمعت الزبرقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال : كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يُصلي الظهر بالهاجرة ، ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم منها ، فنزلت : ( حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ) وقال : « إن قبلها  
صلاتين وبعدها صلاتين » .

(17)

٦٧ - (٢٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : يَدْنُمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطِ بَيْتِي النَّجَارِ ، عَلَى بَدْلَةٍ لَهُ ، وَنَحْنُ مَعَهُ ، إِذْ حَدَّثَ بِهِ <sup>(١)</sup> فَكَادَتْ تُنْقِيهِ . وَإِذَا أَقْبَرِيَّتُهُ أَوْ سَخَمَتْهُ أَوْ أَرْنَمَتْهُ (قَالَ : كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ) فَقَالَ « مَنْ يَمُرُّ بِأَصْحَابِ هَذِهِ الْأَقْبَرِ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . قَالَ « قَمَتِي مَاتَ هَوْلَاءُ ؟ » قَالَ : مَا أُو فِي الْإِشْرَاكِ . فَقَالَ « إِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ تَبْتَلِي فِي قُبُورِهَا . فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا <sup>(٢)</sup> ، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ « تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ » فَأَلَوْا : تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ . فَقَالَ « تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » فَأَلَوْا : تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . قَالَ « تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ » فَأَلَوْا : تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ . قَالَ « تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » فَأَلَوْا : تَمَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ فِتْنَةِ الدَّجَالِ .

(18)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَاضِرُ بْنُ الْمُتَهَاجِرِ الْبَاهِلِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ ذَيْبًا نَيْبَ فِي شِمَاءٍ فَلَبِحُودًا بِالْمَرْوَةِ . فَرَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَكْلِهَا .

(19)

وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ

كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزَّيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي

حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الثَّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ

تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ أَصَابَهُ مَرَضٌ أَصَابَهُ قَشَامٌ عَاهَاتٌ

يَحْتَجُونَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ

فِي ذَلِكَ فَأَمَّا لَا فَلَا يَتَّبِعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُ الثَّمْرِ كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا

لِكثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ

(20)

حَدَّثَنَا

يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

لَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صِلَاحُهُ وَلَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ بِالْمَرِّ . قَالَ سَالِمٌ وَأَخْبَرَنِي

(21) حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن (21)  
 أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عمر قال : ابتمت زَيْبَةً فِي السُّوقِ ، فَلَمَّا اسْتَوْجِبْتَهُ (٢)  
 لِنَفْسِي لَقِنِي رَجُلٌ فَأَعْطَانِي بِهِ رِبْحًا حَسَنًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدَيْهِ ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي  
 بِرَأْسِي ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ : لَا تَبِمَهُ حَيْثُ ابْتِمَتْهُ حَتَّى تَمْحُوزَهُ إِلَى رَحْلِكَ ؛  
 فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُتَاعَ السَّلْعُ حَيْثُ يُتْبَعُ حَتَّى يَمْحُوزَهَا التَّجَارُ  
 إِلَى رَحْلِهِمْ .

(22) حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي سنان ، عن وهب بن خالد الحمصي ، عن  
 ابن الديلمي قال : أنبت أُمِّيَ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ لَهُ : وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ ، فَخَدَّنِي بِشَيْءٍ  
 نَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُذَهَبَهُ مِنْ قَلْبِي ، قَالَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذِّبَهُمْ وَهُوَ  
 غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَلَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 تَعَالَى مَا قَبِلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيَخْطُوكَ ، وَأَنَّ مَا أَخْطَاكَ  
 لَمْ يَكُنْ لِيَصِيبَكَ ، وَلَوْ مَتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلَتِ النَّارُ قَالَ : ثُمَّ أَنْبَتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ  
 مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَنْبَتَ حَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : ثُمَّ أَنْبَتَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ  
 فَخَدَّنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ .

(23) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ نَقَلْتَهُمْ  
 وَقَالَتْ فِرْقَةٌ لَا نَقَاتَهُمْ فَزَلَّتْ (ثُمَّ السُّكْمُ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَيْنِ) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ

(19)

وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ

كَانَ عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ يَحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الثَّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ أَصَابَهُ مَرَضٌ أَصَابَهُ قَشَامٌ عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ فَأَمَّا لَا فَلَا يَتَّبِعُوا حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُ الثَّمْرِ كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا

لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ

(20)

حَدَّثَنَا

يُحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ وَلَا تَتَّبِعُوا الثَّمَرَ بِالْمَرَّةِ . قَالَ سَالِمٌ وَأَخْبَرَنِي

(21) حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن (21)  
 أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عمر قال : ابتعت زَيْدًا في السوق ، فلما استوجبتهُ (٢)  
 لنفسى لقيني رجل فأعطاني به رجلاً حسناً ، فأردت أن أضرب على يده ، فأخذ رجل من خلفي  
 يذراعي ، فالتفتُ فإذا زيد بن ثابت فقال : لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك ؛  
 فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتباع السَّلَع حيث يُبتاع حتى يحوزها التجار  
 إلى ما لهم .

(22) حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي سنان ، عن وهب بن خالد الحمصي ، عن  
 ابن الديلمي قال : أتيت أبي بن كعب فقلت له : وقع في نفسي شيء من القَدَر ، فحدثني بشيء  
 نزل الله تعالى أن يُذهبه من قلبي ، قال لو أن الله تعالى عَذَّبَ أهل سمواته وأهل أرضه عذبهم وهو  
 غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمة خيراً لهم من أعمالهم ، ولو أنفقت مثل أحدٍ ذهباً في سبيل الله  
 تعالى ما قبله الله تعالى منك حتى تؤمن بالقَدَر ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما أخطأك  
 لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار قال : ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال  
 مثل ذلك ، قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت زيد بن ثابت  
 فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك .

(23) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ نَقَلْتَهُمْ  
 وَقَالَتْ فِرْقَةٌ لَا نَقَلْتَهُمْ فَزَلَّتْ (ثُمَّ الْكُفْرُ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَيْنِ) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا تَنِي الرِّجَالَ كَمَا تَنِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ

(24)

٣٩٥٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا  
 أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُوَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرَّقَاعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، طُوبَى لِلشَّامِ ، فَقُلْنَا : لِأَيِّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّ  
 مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أُجْنِحَتِهَا عَلَيْهَا .  
 قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِتْمَانَهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ .

(25)

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن علية ، ح وحدثنا مسدد ، ثنا بشر ، المعنى عن  
 عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار ، عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عمرو  
 ابن الزبير قال : قال زيد بن ثابت : يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله أعلم بالحديث منه ،  
 إنما أنه رجلا ، قال مسدد : من الأنصار ، ثم اتفقا : قد اقتتلا ، فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم : « إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرُوا الزَّارِعَ » زاد مسدد : فسمع قوله :  
 « لَا تُكْرُوا الزَّارِعَ » .

(26)

**بَابُ** مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ  
 قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ خَصِيفَةَ عَنْ ابْنِ قَسِيطٍ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَعِمَ أَنَّهُ  
 قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا

(27)

٩٣ - باب نوع آخر من عدد التسميح

أخبرنا موسى بن حرام الترمذي قال حدثنا يحيى بن آدم عن ابن إدريس عن هشام  
ابن حسان عن محمد بن سيرين عن كثير بن افلح عن زيد بن ثابت قال أمروا ان يسبحوا  
دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ويحمدوا ثلاثا وثلاثين ويكبروا أربعاً وثلاثين أن رجلاً  
من الأنصار في منامه فقيل له أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تسبحوا دبر كل  
صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمدوا ثلاثاً وثلاثين وتكبروا أربعاً وثلاثين قال نعم قال فاجعلوا بها  
خمساً وعشرين واجعلوا فيها التهليل فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر  
ذلك له فقال اجعلوها كذلك . أخبرنا عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي قال  
حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثني علي بن النعمان بن عياض عن عبد العزيز  
ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر ان رجلاً رأى فيأبى بن الأشعث قال له يا أبا عبد الله أمرتكم  
نبيكم صلى الله عليه وسلم قال أمرنا ان نسبح ثلاثاً وثلاثين ويحمدوا ثلاثاً وثلاثين ويكبروا  
أربعاً وثلاثين فأتك ما أتك قال سبحوا خمساً وعشرين وانكروا أربعاً وثلاثين  
فأمرنا ان نسبح ثلاثاً وثلاثين ويحمدوا ثلاثاً وثلاثين ويكبروا أربعاً وثلاثين  
قال نعم قال فاجعلوا بها خمساً وعشرين واجعلوا فيها التهليل فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر  
ذلك له فقال اجعلوها كذلك . أخبرنا عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي قال  
حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثني علي بن النعمان بن عياض عن عبد العزيز  
ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر ان رجلاً رأى فيأبى بن الأشعث قال له يا أبا عبد الله أمرتكم  
نبيكم صلى الله عليه وسلم قال أمرنا ان نسبح ثلاثاً وثلاثين ويحمدوا ثلاثاً وثلاثين ويكبروا  
أربعاً وثلاثين فأتك ما أتك قال سبحوا خمساً وعشرين وانكروا أربعاً وثلاثين  
فأمرنا ان نسبح ثلاثاً وثلاثين ويحمدوا ثلاثاً وثلاثين ويكبروا أربعاً وثلاثين  
قال نعم قال فاجعلوا بها خمساً وعشرين واجعلوا فيها التهليل فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر  
ذلك له فقال اجعلوها كذلك .

28)

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ  
 ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ  
 قَالَ قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأُ بِطَوِيلِ الطُّوَلَيْنِ

29)

الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولَى الضَّرَرِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ  
 شَهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا  
 فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَلَى عَلَيْهِ ( لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ) قَالَ فِجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يَمْلُهَا عَلَى  
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَخَذَهُ عَلَى نَفْذِي فَثَقَلْتُ  
 عَلَى حَتَّى خَفْتُ أَنْ تَرْضَى نَفْذِي ثُمَّ سَرَى عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا ( غَيْرِ  
 أُولَى الضَّرَرِ )

(30)

حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، ثنا كثير بن زيد ، عن المطلب بن عبد  
 ابن حنطب قال : دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث ، فأمر إنساناً بكتابه  
 فقال له زيد : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه فمحملاً

(31)

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَرِثِ عَنْ عَنبَسَةَ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَادَانَ عَنْ أُمِّ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَاتِبٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ضَعِ  
 الْقَلَمَ عَلَى أَذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُسْلِمِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ،  
 وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ، وَعَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَادَانَ يُضَعَّفَانِ  
 فِي الْحَدِيثِ .

(32)

في نسخة من كتابه ، أخبرني بالذي سمعت من أبيك . فقال الرجل : أخبرني أبي  
 جالسين . فدعا محمد رجلاً . فقال : أخبرني بالذي سمعت من أبيك . فقال الرجل : أخبرني أبي  
 أنه أتى زيد بن ثابت ، فقال له : كيف ترى في قراءة القرآن في سبع ؟ فقال زيد : حسن .  
 ولأن أقرأه في نصف ، أو عشر ، أحب إلي . وسألني ، لم ذلك ؟ قال : فإني أسألك . قال زيد :  
 لكن أتدبره وأقف عليه .

(33) ٣٠ - حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛  
أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ ، فِي الرَّجُلِ يُطَلَّقُ الْأَمَةَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَشْرِيهَا ؛ إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَهُ ، حَتَّى تَنْكِحَ  
زَوْجًا غَيْرَهُ .

(34) ١٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ  
ابْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَمِيْقٍ وَعَيْنَاءُ تَدْمَعَانِ .  
فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : مَلَكَتُ امْرَأَتِي أَمْرًا فِقَارَ قَنِي . فَقَالَ لَهُ زَيْدٌ : مَا حَمَلَكَ عَلَى  
ذَلِكَ ؟ قَالَ : انْقَدَرُ . فَقَالَ زَيْدٌ : ارْتَجِمَهَا إِنْ شِئْتَ . فَأَتَا مِي وَاحِدَةً وَأَنْتَ أَمْلِكُ بِهَا .

(35) ٤٩ - وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيّ ؛  
أَنَّهُ نَفِيًا ، مَكَاتِبًا كَانَ لِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . اسْتَفْتَى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ . فَقَالَ : إِنِّي طَلَقْتُ  
امْرَأَةً حُرَّةً تَطْلِقَتَيْنِ . فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : حَرَمْتَ عَلَيْكَ .

(36) ٩٩ - وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَمِيدِ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَزِيزَةَ ؛  
أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . فَجَاءَهُ ابْنُ قَهْدٍ . رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ . فَقَالَ : يَا أَبَا سَمِيدٍ .  
بِنْتُ عِنْدِي جَوَارِي لِي ، لَيْسَ نِسَاءُ اللَّاتِي أَكُنُّ بِأَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهُنَّ . وَلَيْسَ كُلُّهُنَّ يُجِيبُنِي أَنْ  
تَحِيلَ مِنِّي . فَأَعْرَفْتُ ؟ فَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : أَفْتِهِ بِحَجَّاجٍ . قَالَ فَقُلْتُ : يَنْفِرُ اللَّهُ لَكَ . إِنَّمَا تَجْلِسُ  
عِنْدَكَ لِتَتَلَمَّ مِنْكَ . قَالَ : أَفْتِهِ . قَالَ فَقُلْتُ : هُوَ حَرْنُكَ . إِنْ شِئْتَ سَقَيْتَهُ . وَإِنْ شِئْتَ أَعْطَشْتَهُ .  
قَالَ وَكُنْتُ أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْ زَيْدٍ . فَقَالَ زَيْدٌ : صَدَقَ .

(37)

١٣ - وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ؛  
 أَنَّهُ كَانَ لَا يَبِيعُ تَمْرَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الثَّرِيَابُ .  
 قَالَ مَالِكٌ : وَالْأَمْرُ عِنْدَنَا فِي بَيْعِ الْبَطِيخِ وَالْقِنَاءِ وَالْخَرْزِيرِ وَالْجُزْرِ ، إِنْ بَيْعَهُ إِذَا بَدَأَ صَلَاحُهُ  
 حَلَالَ جَائِزٌ . ثُمَّ يَكُونُ لِلْمُشْتَرِي مَا يَنْبَغُ حَتَّى يَنْقَطِعَ تَمْرُهُ ، وَيَهْتِكَ . وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ  
 وَقْتُ بُوَيْقُتُ . وَذَلِكَ أَنَّ وَقْتَهُ مَمْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ . وَرُبَّمَا دَخَلَتْهُ الْمَاءَةُ . فَقَطَمَتْ تَمْرَتَهُ ،  
 فَبَلَ أَنْ يَأْتِيَ ذَلِكَ الْوَقْتُ . فَإِذَا دَخَلَتْهُ الْمَاءَةُ ، يَجَاحِمَةٌ تَبْلُغُ الثَّلَاثَ قَمَاعِدًا . كَانَ ذَلِكَ  
 مَوْعُوعًا عَنِ الَّذِي ابْتِاعَهُ .

(38)

٧٤ - وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ  
 ابْنِ عَفَّانَ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَثِيرٍ الْأَنْدَلُسِيَّ ، سَأَلَ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ ، عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ أَهْلَهُ ثُمَّ يَكْتُمُ  
 وَلَا يُنْزِلُ ؟ قَالَ زَيْدٌ : لَا تَسْئَلُ . وَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ : إِذَا بَيَّعَ بِنِ كَثِيرٍ ، كَانَ لَا يَرَى النَّسْلَ . فَقَالَ لَهُ  
 زَيْدٌ بْنُ نَابِتٍ : إِنَّ أَبِي بْنَ كَثِيرٍ نَزَعَ عَنِ ذَلِكَ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ .

(39)

٥٦ - وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ؛ أَنَّ الْأَخْوَصَ  
 هَلَكَ بِالنَّسَامِ . حِينَ دَخَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي الدَّمِّ مِنَ الْخِيضَةِ الثَّانِيَةِ . وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا . فَكَتَبَ  
 مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ بِسَأَلِهِ عَنْ ذَلِكَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ زَيْدٌ : [إِنَّمَا إِذَا دَخَلَتْ  
 فِي الدَّمِّ مِنَ الْخِيضَةِ الثَّانِيَةِ ، فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ ، وَبَرَى مِنْهَا . وَلَا تَرْمِي وَلَا يَرْمِيهَا .

(40)

١٤ -- حدثني يحيى عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن زيد بن ثابت : أن

رسول الله ﷺ أرخص لصاحب العربية أن يبيعها بخمسة.

أخرجه البخاري في : ٣٤ - كتاب البيوع ، ٨٢ - باب بيع الزبابة .

ومسلم في : ٢١ - كتاب البيوع ، ١٤ - باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العراق ، حديث ٦٠ .

ورواه الشافعي في الرسالة ،قرة ٩٠٨ ، بتحقيق أحمد محمد شاكر .

(41)

حدثني يحيى عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار : أن زيد بن ثابت كان يقول : في النبي القاتمة إذا طفت مائة دينار .

(42)

٣٤ - وحدثني عن مالك ، عن ابن شهاب : أن مروان بن الحكم أتى بإنسان قد اختلس متاعا . فأراد قطع يده . فأرسل إلى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك ؟ فقال زيد بن ثابت : ليس في الخلسة قطع .

(43)

١ - حدثني يحيى عن مالك، عن يحيى بن سعيد؛ أنه بلغه أن معاوية بن أبي سفيان كتب إلى زيد بن ثابت يسأله عن الجدة. فكتب إليه زيد بن ثابت: إنك كتبت إلى نسائي عن الجدة. والله أعلم. وذلك مما لم يكن يقضى فيه إلا الأمراء، يعني الخلفاء. وقد حضرت الخليليين قبلك. بمطايبه النفس، مع الأخ الواحد. والثلاث، مع الإثنين. فإن كثرت الإخوة، لم يفسوه من الثلاث.

(44)


١٣ - وحدثني عن مالك، عن ابن شهاب؛ أن زيد بن ثابت كان يقول: إذا دخل الرجل بامرأته، فأرخيت عليهما الثوب، فقد وجب الصداق.

(45)


٢٢ - وحدثني يحيى عن مالك، عن يحيى بن سعيد؛ أنه قال: سئل زيد بن ثابت عن رجل تزوج امرأة، ثم فارقتها قبل أن يصبها. هل تجل له أمها؟ فقال زيد بن ثابت: لا، الأم مبهمة. ليس فيها شرط. وإنما الشرط في الربائب.

(46)

١٣ - وحدثني يحيى عن مالك عن رجل؛ قال: دخل على زيد بن ثابت وأنا بالأسواف. قد اصطدت حسا. فأخذته من يدي فأرسله.



# TAMAT



UNIVERSITY OF MALAYA LIBRARY .

MICROFILM .

